

مرسوم رقم (16) لسنة 2010
بإلغاء
المرسوم رقم (23) لسنة 2008
بشأن تسديد الاشتراكات المستحقة
عن ضم مدد الخدمة السابقة لموظفي حكومة دبي

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على المرسوم رقم (23) لسنة 2008 بشأن تسديد الاشتراكات المستحقة عن
ضم مدد الخدمة السابقة لموظفي حكومة دبي،

نرسم ما يلي :

المادة (1)

يلغى المرسوم رقم (23) لسنة 2008 المشار إليه، كما يلغى أي نص ورد في أي تشريع
آخر إلى المدى الذي يتعارض فيه مع أحكام هذا المرسوم.

المادة (2)

على دائرة المالية الالتزام بما يلي:

- 1- تسديد الاشتراكات عن ضم مدد الخدمة السابقة للموظفين الذين تقدموا قبل العمل
بهذا المرسوم بطلبات لضم خدماتهم السابقة، ممن توفرت فيهم الشروط المنصوص
عليها في المرسوم رقم (23) لسنة 2008 المشار إليه.
- 2- استرداد وتحصيل مكافأة نهاية الخدمة التي صرفت للموظفين من جهات عملهم
السابقة ممن تم تسديد اشتراكاتهم عن ضم مدد خدماتهم السابقة بموجب المرسوم رقم
(23) لسنة 2008 المشار إليه.

المادة (3)

يعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 5 أكتوبر 2010م
الموافق 26 شوال 1431 هـ